



سلطنة عمان

وزارة التربية والتعليم

نتقدم بثقة
Moving Forward
with Confidence

رؤية عُمان
2040
OmanVision



مواد ونصوص لائحة شؤون
الطلاب بالمدارس الحكومية
والتي تحتاج إلى تكييف لموائمة
متابعة انتظام الطلاب خلال العام
الدراسي



MOE05

٢٠٢١/٢٠٢٢

سبتمبر ٢٠٢٢

لائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية

لائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية تعنى بإجراءات تنظيم الطلبة في المدارس الحكومية من حيث، القبول والتسجيل وتحويل الطلاب، والزي المدرسي، والانتظام الدراسي، والانضباط السلوكي.

صدرت النسخة الحالية للائحة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٤ م/٢٠١٧/١١ بتاريخ ٢٠١٧/٧/١١ م وتشتمل على (٤١) مادة ضمن (٦) ستة فصول:

الفصل الأول: يختص بالتعريفات والاحكام العامة الواردة ضمن اللائحة


الفصل الثاني: يختص بقبول الطلاب وتسجيلهم

الفصل الثالث: يختص بانتقال الطلاب

الفصل الرابع: يختص بالزي المدرسي للطلاب

الفصل الخامس: يختص بالانتظام الدراسي للطلاب

الفصل السادس: يختص بالانضباط السلوكي للطلاب



الفصل الثاني: قبول الطلاب وتسجيلهم

المادة والجزئية	النص الوارد بلائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية	التكيف لعام دراسي كامل بحضور الطالب الفعلي إلى المدرسة	التكيف لعام دراسي كامل بحضور	التكيف لعام دراسي كامل ب التعليم عن بعد
١٤ و ٣، ٢٠، ١	<p>و- يتم قبول الطلاب القادمين من دول ينتهي العام الدراسي بها أثناء العام الدراسي في السلطنة بالصفوف (١١-١١) على التحويل الآتي:</p> <p>أولاً: في حالة قدوم الطالب للتسجيل في شهر يناير وما قبله من العام الدراسي، وقد أنهى العام الدراسي السابق بنجاح، ولديه ما يثبت ذلك يتم التعامل معه وفقاً للآتي:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. يتم قبول الطالب في الصف التالي للصف الذي درسه، شريطة مناسبة عمره للصف الدراسي المقبول به وفي حالة عدم مناسبة عمر الطالب للصف الدراسي المقبول به يكون لدى الطالب خيارات: <ul style="list-style-type: none"> أ) إعادة الدراسة بنفس الصف الذي أنهى. ب) الانتظار إلى العام الدراسي التالي ليتم قبوله في الصف اللاحق. <p>ثانياً: في حالة قدوم الطالب للتسجيل بعد شهر يناير وما بعده من العام الدراسي، لا يقبل في نفس العام الدراسي وإنما يتوجه للعام الدراسي اللاحق ويسجل بالصف التالي للصف الذي أتم دراسته بنجاح.</p> 	<p>و- يتم قبول الطلاب القادمين من دول ينتهي العام الدراسي بها مع بداية الفصل الدراسي الثاني في السلطنة على التحويل الآتي:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. الصفوف من (١-٤) من الأول إلى الرابع يتم قبول الطالب في الصف التالي للصف الذي درسه، شريطة مناسبة عمره للصف الدراسي المنقول إليه، مع احتساب درجة الفصل الدراسي الثاني كنتيجة نهائية للطالب. ٢. الصفوف من (٥-١١) من الخامس إلى الحادي عشر يتم قبول الطالب في الصف التالي للصف الذي أتمه بنجاح، شريطة مناسبة عمره للصف الدراسي المقبول به على أن يقدم امتحان الفصل الدراسي الأول في موعد الدور الثاني. ٣. في حالة عدم مناسبة عمر الطالب للصف الدراسي المنقول إليه يكون لدى الطالب خيارات: إما القبول في الصف نفسه الذي أنهى، أو الانتظار إلى العام الدراسي القادم ليتم قبوله في الصف اللاحق. 		

النوع	العنوان	المادة والجزئية	البلد	السنة
الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي
الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي
الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي	الكتاب المنهجي

الفصل الخامس: الانظام الدراسي للطلاب

المادة والجزئية	البند	النص الوارد بلائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية	التكيف لعام دراسي كامل بالتعليم عن بعد
٢٣		في حالة غياب الطالب في الصفوف (١٢-١) من الأول وحتى الثاني عشر بدون عذر مقبول تقوم اللجنة بالمدرسة باتخاذ الإجراءات الآتية:	
٢٤	-	يعد الطالب منقطعاً عن الدراسة إذا تغيب عن المدرسة لمدة (١٠) عشرة أيام متصلة بدون عذر.	يبقى التعامل بحسب الوارد في اللائحة
٢٥	١	إذا وصل الغياب إلى (٤٥) خمسة وأربعين يوماً دراسياً منفصلة، يتم حرمان الطالب من دخول الامتحان في الدور الأول والثاني واعتبار الطالب راسباً في صفه.	يتم تطبيق ذلك في فترة حضور الطالب للمدرسة فقط
٢٦	٢	إذا وصل الغياب إلى (٣٠) ثلاثين يوماً دراسياً منفصلة يتم حرمان الطالب من دخول امتحان الدور الأول، مع السماح له بدخول امتحان الدور الثاني المقرر للصف الدراسي ذاته.	يبقى التعامل بحسب الوارد في اللائحة
٢٧	٣	إذا وصل الغياب إلى (٤٥) خمسة وأربعين يوماً دراسياً منفصلة، يتم حرمان الطالب من دخول الامتحان المقرر للعام الدراسي في الدور الأول والثاني واعتبار الطالب راسباً في صفه.	يبقى التعامل بحسب الوارد في اللائحة
٢٨	٤	إذا وصل الغياب إلى (٣٠) ثلاثين يوماً دراسياً منفصلة يتم تحفيض نسبة (١٠٪) عشرة بالمائة من الدرجات المقررة للتقويم المستمر.	يبقى التعامل بحسب الوارد في اللائحة
٢٩	٥	إذا وصل الغياب إلى (١٥) خمسة عشر يوماً دراسياً منفصلة يتم تحفيض نسبة (١٠٪) عشرة بالمائة من الدرجات المقررة للتقويم المستمر.	يبقى التعامل بحسب الوارد في اللائحة
٣٠	٦	إذا وصل الغياب إلى (٥) خمسة أيام متصلة أو منفصلة خلال العام الدراسي.	يبقى التعامل بحسب الوارد في اللائحة
٣١	٧	تبيه الطالب إذا كان الغياب لمدة (٥) خمسة أيام متصلة أو منفصلة خلال العام الدراسي.	يبقى التعامل بحسب الوارد في اللائحة
٣٢	٨	نصح الطالب إذا كان الغياب لمدة (٢) يومين متصلين أو منفصلين خلال العام الدراسي.	يبقى التعامل بحسب الوارد في اللائحة

المادة والجزئية	التكيف لعام دراسي كامل بالتعليم عن بعد	التكيف لعام دراسي كامل بحضور الطالب الفعلي إلى المدرسة	النص الوارد بلائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية	(ب) أولاً:
٢٥	بـ في حال عدم انتظام الطالب في الدراسة يرفع موضوعه من قبل اللجنة بالمدرسة إلى اللجنة بالمديرية، وذلك لاتخاذ القرار المناسب وفق الآتي:			
١ و ٢ و ٣	يتم تطبيق ذلك في فترة حضور الطالب للمدرسة فقط	<p>أولاً: طلاب الصفوف (٥ - ٩) من الخامس إلى الثاني عشر وفق الترتيب الآتي:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. إذا كانت مدة انقطاع الطالب (١٥) خمسة عشر يوماً دراسياً متصلة يتم تخفيض نسبة (١٠٪) عشرة بالمائة من المقررة للتقويم المستمر. ٢. إذا وصلت مدة انقطاع الطالب إلى (٣٠) ثلثين يوماً دراسياً متصلة فإنه يحرم الطالب من دخول امتحان فصل دراسي مع السماح له بدخول امتحان الدور الثاني المقرر للصف الدراسي ذاته. ٣. إذا وصل الانقطاع إلى (٤٥) خمسة وأربعين يوماً دراسياً متصلة ، يتم حرمان الطالب من دخول الامتحان المقرر للعام الدراسي في الدور الأول والثاني واعتبار الطالب راسبًا في صفه. 	<p>أولاً: طلاب الصفوف (٥ - ٩) من الخامس إلى التاسع وفق الترتيب الآتي:</p> <ol style="list-style-type: none"> إذا كان الانقطاع لمدة (١٥) خمسة عشر يوماً دراسياً متصلة يتم تخفيض نسبة (١٠٪) عشرة بالمائة من الدرجات المقررة للتقويم المستمر. إذا وصل الانقطاع إلى (٣٠) ثلثين يوماً دراسياً متصلة فإنه يحرم الطالب من دخول امتحان فصل دراسي مع السماح له بدخول امتحان الدور الثاني المقرر للصف الدراسي ذاته . إذا وصل الانقطاع إلى (٤٥) خمسة وأربعين يوماً دراسياً متصلة ، يتم حرمان الطالب من دخول الامتحان المقرر للعام الدراسي في الدور الأول والثاني واعتبار الطالب راسبًا في صفه. 	
٢٥	يلغى (تم دمج ما يتعلق بطلاب الصفوف ما يتعلق بطلاب العاشر (١٠ - ١٢) العاشر إلى الثاني عشر في الأعلى)		<p>ثانياً: طلاب الصفوف (١٠ - ١٢) العاشر إلى الثاني عشر وفق الترتيب الآتي</p>	ثانياً البند ١ و ٢ و ٣
٢٥	نفس التعامل في تطبيق ١٠٠٪	<p>■ في حالة انقطاع الطالب بالصفوف (٤-١) من الأول إلى الرابع لمدة تزيد عن (٤) أربعة أشهر من بداية العام الدراسي يحال موضوعه إلى اللجنة بالمديرية للبت بشأنه وفقاً للضوابط المعتمدة من الوزارة.</p>	<p>■ في حالة انقطاع الطالب بالصفوف (٤-١) من الأول إلى الرابع لمدة تزيد عن فصل دراسي كامل يحال موضوعه إلى اللجنة بالمديرية للبت بشأنه وفقاً للضوابط المعتمدة من الوزارة.</p>	ثانياً البند د

الفصل السادس: الانضباط السلوكى للطلاب

المادة والجزئية	النص الوارد بلافحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية	التكييف لعام دراسي كامل بحضور الطالب الفعلى الى المدرسة	التكييف لعام دراسي كامل بالتعليم عن بعد
٣٩ الآتي:	على اللجنة بالمدرسة في حال مخالفة الطلاب لقواعد الانضباط السلوكى، اتخاذ الاجراءات المناسبة على النحو		
أ	نصح الطالب وفقاً للملحق رقم (٣) المرافق لهذه اللائحة في حال ارتكابه أيّاً من السلوكيات الآتية:	يبيّن التعامل بحسب الوارد في اللائحة بالإضافة إلى:	يبيّن التعامل بحسب الوارد في اللائحة بالإضافة إلى:
	<ul style="list-style-type: none"> ■ عدم الالتزام بالتباعد الجسدي داخل واثناء الركوب والنزول من الحافلة المدرسية، وداخل الصنوف وامام الجمعية التعاونية وثلاثجات مياه الشرب وأثناء الدخول والخروج من المدرسة. ■ عدم الالتزام بلبس الكمامات لطلبة الصفوف (١٢-٥). ■ عدم إحضار الوجبة المدرسية وقنيّة الماء الخاصة به من المنزل. ■ مشاركة زملاءه في أدواتهم الخاصة. 	<ul style="list-style-type: none"> ■ الإخلال بنظام الطابور أو الحصص الدراسية أو الأنشطة المدرسية. ■ عدم الالتزام بالزي المدرسي. ■ العبث بمرافق المدرسة ووسائل النقل المدرسية. ■ الإساءة بالقول إلى أحد زملائه. ■ عدم المحافظة على النظافة أو المظهر الشخصي، كارتداء الأقراط والأساور، وعمل الوشم وقصات الشعر، وإطالة الشعر للذكور، واستخدام مساحيق التجميل للإناث. ■ عدم الالتزام بإحضار الكتب والدفاتر والأدوات المدرسية والملابس الرياضية. ■ عدم مراعاة الاحترام الواجب في التعامل مع إداري ومعلمي وفني المدرسة وزوارها. ■ تناول المأكولات أو مضغ العلكة (اللبان) وغيرها أو النوم أثناء الحصص أو الأنشطة المدرسية. ■ عدم المحافظة على نظافة الفصل وغيره من مراقب المدرسة . ■ الإهمال في أداء الواجبات أو الأنشطة المدرسية. ■ عدم الإنصات لتوجيهات المعلم. ■ التسبب في الإزعاج بالقرب من الصفوف الدراسية. ■ عدم الالتزام بضوابط استخدام وسائل النقل المدرسية. 	<ul style="list-style-type: none"> ■ بوج الطالب بسرية المحتويات المعروضة داخل المنصة وتصويرها ونشرها في وسائل التواصل الاجتماعي . ■ نشر وتصوير أو إرسال الواجبات المنزلية بين الزملاء بفرض مساعدة الآخرين في حل الواجبات. ■ عدم احترام الطلبة الآخرين في طرح المناوشات عن بعد. ■ عدم الالتزام بحضور الدروس التعليمية وفق الجدول الزمني للدراسة عبر نظام التعليم الإلكتروني. ■ عدم الالتزام في متابعة الدروس وتسلیم الواجبات والأعمال عبر نظام التعليم الإلكتروني. ■ عدم الالتزام بالتعليمات والإرشادات المطروحة من المعلم أثناء الجلسات الدراسية الافتراضية.

المادة والجزئية	التكيف لعام دراسي كامل بحضور الطالب الفعلي الى المدرسة	النص الوارد بلائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية
ب	<p>يبقي التعامل بحسب الوارد في اللائحة بالإضافة إلى:</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ إرسال أي تعليقات تسيء بمكانة المعلم داخل المنصة أو عن طريق البريد الإلكتروني. ■ تصوير المعلم أثناء الشرح ■ تكرار أحد السلوكيات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة للمرة الثانية. <p>يبقي التعامل بحسب الوارد في اللائحة بالإضافة إلى تكرار السلوكيات الواردة في الجزئية (أ)</p>	<p>تنبيه الطالب وفقاً للملحق رقم (٤) المرافق لهذه اللائحة في حال ارتكابه أيًّا من الأفعال الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ تزوير أحد المحررات المدرسية. ■ تزوير توقيعولي أمره. ■ تكرار أحد السلوكيات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة للمرة الثانية.
ج	<p>يبقي التعامل بحسب الوارد في اللائحة بالإضافة إلى تكرار السلوكيات الواردة في الجزئية (أ)</p> <p>(ب)</p> <p>فتح أو إرسال أي موقع مخلة للأداب والتقييم والعادات والأخلاق العمانية</p> <p>إرسال روابط أو صور أو فيديو في الواجبات المنزلية مسيئة للأخلاق والأداب العامة</p> <p>تكرار أحد السلوكيات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة للمرة الثالثة أو أحد السلوكيات المنصوص عليها في البندين (١،٢) من الفقرة (ب) للمرة الثانية.</p>	<p>إنذار الطالب وفقاً للملحق رقم (٥) المرافق لهذه اللائحة، وأخذ تعهد على الطالب وولي أمره بالتزام الطالب بقواعد الانضباط السلوكي وفقاً للملحق رقم (٦) المرافق لهذه اللائحة، وذلك في حال ارتكابه أيًّا من الأفعال الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ الشجار وتهديد زملائه. ■ الاعتداء بألفاظ نابية على أحد زملائه. ■ الاستيلاء على المتعلقات الشخصية لزملائه. ■ تكرار أحد السلوكيات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة للمرة الثالثة أو أحد السلوكيات المنصوص عليها في البندين (١،٢) من الفقرة (ب) للمرة الثانية.

المادة والجزئية	النص الوارد بلائحة شؤون الطلاب بالمدارس الحكومية	التكيف لعام دراسي كامل بحضور الطلاب الفعلي إلى المدرسة	التكيف لعام دراسي كامل بالتعليم عن بعد
٤٠	يكون تنفيذ الفصل المؤقت من قبل لجنة شؤون طلاب بالمدرسة باتباع أحد الإجرائيين التاليين:		
أ	السماح للطالب بالحضور إلى المدرسة وتتفيد له برنامج يتضمن إزامه بقضاء ما يعادل ٧٥٪ من اليوم الدراسي في أداء أنشطة وواجبات بالمكان المخصص لذلك تحت إشراف إدارة المدرسة، وقضاء باقي اليوم في تلقى جلسات إرشادية، مع تطبيق برنامج تعديل السلوك بشأنه من قبل الأخصائي الاجتماعي / الأخصائي النفسي .	يبقى التعامل بحسب الوارد في	اللائحة
ب	أ. عدم السماح للطالب بدخول المدرسة طوال مدة فصله.	يبقى التعامل بحسب الوارد في	اللائحة

**مواد ونصوص لائحة شؤون
الطلاب بالمدارس الحكومية**

والتي تحتاج إلى تكييف لموائمة
متابعة انتظام الطلاب خلال
العام الدراسي

٢٠٢١/٢٠٢٢

